mroftalp htehaB ni knil muideM

]51 /15[فصل فيما يفعله الحاج عند وصوله إلى الميقات]1[- الجامع لفوائد وتقريرات ابن باز على منسكه

عبدالعزيز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر اخوانكم في مشروع كبار العلماء ان يقدموا لكم قراءة لكتاب الجامع لفوائد وتقريرات الشيخ ابن باز رحمه الله على منسكه. التحقيق والايضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة على ضوء الكتاب والسنة. قال الشيخ - 00:00:00
خبل بازر رحمه الله فصل فيما يفعله الحاج عند وصوله الى الميقات فاذا وصل الى الميقات استحب له. اولا ان يغتسل ويتطيب لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد من المخيط عند الاحرام واغتسل - 00:00:30
ولما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت وامر عائشة لما حاضت وقد احرمت بالعمرة ان تغتسل وتحرم بالحج - 00:00:53
وامر صلى الله عليه وسلم اسماء بنت عميس لما ولدت بذي الحليفة ان تغتسل وتستثمر بثوب وتحرم فدل ذلك على ان المرأة اذا وصلت الى الميقات وهي حائض او نفساء تغتسل وتحرم مع الناس - 00:01:15
وتفعل ما يفعله الحاج غير الطواف بالبيت كما امر النبي صلى الله عليه وسلم عائشة واسماء بذلك قال الشيخ في الهامش اي بالغسل والغسل قبل الاحرام ليس بواجب لغير الحائض والنفساء - 00:01:35
وانما هو مستحب وهكذا الوضوء ليس بواجب فلو احرم من دون وضوء ولا غسل. فاحرامه صحيح والصلاة قبل الاحرام ليست واجبة. وانما هي مستحبة عند الجمهور وقال بعض اهل العلم لا تستحب لعدم الدليل الصحيح الصريح في ذلك - 00:01:53
ثانيا ويستحب لمن اراد الاحرام ان يتعاهد شاربه واظفاره وعانته وابطيه فيأخذ ما تدعو الحاجة الى اخذه. لئلا يحتاج الى اخذ ذلك بعد الاحرام وهو محرم عليه ولان النبي صلى الله عليه وسلم شرع للمسلمين تعاهد هذه الاشياء كل وقت - 00:02:17
كما ثبت في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطرة خمس الختان والاستحداد. وقص الشارب وقلم الاظفار ونتف الاباط وفي صحيح مسلم عن انس رضي الله عنه قال - 00:02:43
وقتلنا في قص الشارب وقلم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة الا نترك ذلك اكثر من اربعين ليلة واخرجه النسائي بلفظ وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرجه احمد وابو داوود والترمذي بلفظ النسائي - 00:03:06
واما الرأس فلا يشرع اخذ شيء منه عند الاحرام لا في حق الرجال ولا في حق النساء واما اللحية فيحرم حلقها او اخذ شيء منها في جميع الاوقات بل يجب اعفاؤها وتوفيرها لما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما قال - 00:03:29
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا المشركين وفروا اللحى واحفوا الشوارب واخرج مسلم في صحيحه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جزوا الشوارب وارخوا اللحى خالفوا المجوس - 00:03:52
وقد عظمت المصيبة في هذا العصر بمخالفة كثير من الناس هذه السنة ومحاربتهم للحى ورضاهم بمشابهة الكفار والنساء ولا سيما من ينتسب الى العلم والتعليم. فانا لله وانا اليه راجعون - 00:04:15
ونسأل الله ان يهدينا وسائر المسلمين لموافقة السنة والتمسك بها والدعوة اليها. وان رغب عنها الاكثر وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله - 00:04:35